

# المجلس (66) | شرح ألفية السيوطي في علم الحديث | كيفية رواية الحديث | #الشيخ\_عبدالمحسن\_العباد

عبدالمحسن البدر

في كل متن في الاسد. لا واجبا والبذل في اقله وابق ادرجوا به. به وابق ادرجوا مع ولده. ايوة. وجاد مع ذلك ببعض منفردا على  
الاصح على الاصح منفردا على الاصح - 00:00:02  
على الاصح المعتمد منفردا على الاصح المعتمد. ايوا. والميت اولى والذي يعيد الكتاب لا يفيد. ايوا. وسابق للمتن او بعض سند. ثم  
يتمه فان يرد حينئذ. حينئذ تقديمها؟ حينئذ تقديمه رجب تقديمه رجب - 00:00:32  
تقديم لكله رجب جواده وقيل ذا بالاصح. هم كبعض مسنين في الاصح جواده كبعض متن في الاصح. نعم. وابن خزيمة يقدم السند.  
وقيل حيثما قالوا نحيكم وقالوا جدد اسنادا ومكروه. نعم - 00:01:02  
ولو روى بالسند مثني وقد جدد اسنادا ومتن لم يعد ايوة وقيل وقيل لا من قال نحوه ايوة من قال فيه نحوه او مثله تروي بالثاني  
حديثا قبله. ايوة. فاذا جاز وقل جاد ليكن من يروي فميزة وقيل لا - 00:01:42  
انه ايوة وقيل والحاج مخلص للمعنى نحن نحوه باللفظ والحاكم نحو بالمعنى ومثله باللفظ فرق سنا. سنا. فرض سنا. مم. ايوا وقيل  
وجه والوجه؟ والوجه فيه والوجه والوجه فيه ان يقول مثله - 00:02:12  
والوجه فيه ان يكون مثل خلفه ومتنه كذا ايوة فليذكر ايوة بعدها بعده الذي بعده في الاسد ايوة وليس اسنادها والبدو في اقله به.  
والبدو في اقله والبدء في والبدء في اقله به - 00:02:42  
ايوة حيث المقعد بل قال فيه حديثا قبل يقول ايوة نعم معناه بعده من قال لي نحوه معنا كل سنة بعدها والميت اولى جوازه  
قيل معنا والوجه ان يكون المغفرة - 00:03:32  
نعم بعدهم بعده ولولا سنة سنة اي نعم بعده بعده في احد ولا ما في ما في احد؟ بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب  
العالمين صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:07:42  
اما بعد فهذه الابيات مشتملة على مباحث من مباحث كيفية رواية الحديث. وهي تتعلق بثلاثة موضوعات فيما يتعلق بالنسخ والرواية  
منها وكيف تكون والثانية فيما اذا قدم المتن او بعض السند ثم اوتي - 00:10:32  
او بباقي السند بعد ذلك ما حكم ذلك؟ و الثالث فيما اذا روى حديثا باسناد ومتن ثم بعد ذلك كرئيس نادي اخر ولم يذكر متنه بل احوال  
على المتن الاول فقال مثله او نحوه - 00:11:12  
فما الفرق بين هذين التعبيرين؟ مثل ونحو ما الفرق بينهما؟ واذا ارادا واذا اراد الراوي ان يروي حديثا جاء بالاسناد الثاني الذي لم  
يذكر متنه بل ذكر بعد نهاية الاسناد نحوه او مثله فهل يذكر الاسناد الثاني - 00:11:42  
ويأتي بالمتن الذي قبله ويركبه عليه او ماذا يفعل؟ هذه ثلاثة مباحث المبحث فيما يتعلق بالنسخ والنسخ يراد بها احاديث كثيرة  
جاءت باسناد واحد في اولها ويفصل بين كل حديث وحديث جملة وقال - 00:12:12  
رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه النسخ المشتملة على احاديث كثيرة كيف يعمل المحدث عندما يأتي للتحديث هل يذكر السند  
الاول ويعيد الاسناد مع كل حديث قال هذا قال هذا يعني بعض العلماء ندبا انه يندب ومنهم من - 00:12:42  
قال بوجوبه بمعنى انه يعيد الاسناد عند كل حديث يأتي بالاسناد ثم يأتي بعده بالحديث آآ ميز عن غيره من احاديث تلك النسخة

والصحيفة ومنهم من يقول انه يأتي به في - 00:13:22

المجلس اذا كان المجلس للتحديث وهو يتعلق ببعض الصحيفة او ببعض النسخة فانه يأتي بالاسناد اول يأتي بالاسلام في اولها ثم بعد ذلك يقول وبهذا الاسناد او وبه ثم يذكر متن كل حديث من احاديث تلك الصحيفة. هذا فيما يتعلق - 00:13:52

بالنسبة للتحديث اما اذا اراد ان يروي حديثا من تلك الصحيفة بخصوصه فما هي الطريقة التي يسلكها؟ للوصول الى ما يريد هناك طرق منها انه يجوز ان يأتي ان يأخذ اي حديث من الصحيفة او النسخة ثم يذكر يأتي بالاسناد الذي كان في اول - 00:14:22

النسخة يأتي به عند الحديث الذي يريد. لان الاسناد واحد وواو العطف تعطف كل حديث على اخر. فاذا اتى بالاسناد عند كل حديث فهو بمعنى اتيان به في اول موضع. وهذه الطريقة سلكها البخاري. وسلكها كثيرون من العلماء - 00:15:02

وهي انه يأتي بحديث من الصحيفة او النسخة ويأتي بالاسناد الذي في اولها ويأتي به قبل الحديث الذي يريد من اثناء الصحيفة والطريقة الثانية وقد سلكها البخاري ايضا هي انه يأتي - 00:15:32

الاول اللي هو في الصحيفة ثم يأتي باول متن فيها مثل في ما صحيفة منه وصحيفة اه شعيب عن ابي الزناد عن الاعرج اولهما وهو عن ابي هريرة نحن الآخرون الاولون او نحن الآخرون السابقون. هذا اوله الصحيفة. او اوله نسختين. فالبخاري - 00:15:52

احيانا في كتاب الطهارة اتى بحديث يعني لا يبولن احدكم في الماء الدائم ذكر الاسناد ابو اليمان عن شعيب عن ابي الزناد عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نحن الآخرون - 00:16:22

هنا نحن الآخرون السابقون يوم القيامة. ثم قال وبهذا الاسناد ثم قال وقال صلى الله عليه وسلم لا يبولن احدكم في الماء لانه يريد لا يبول ان احد يكون هناك دائم ولكنه اتى بالاسناد واتى بالحديث الاول من الصحيفة. فاذا هاتان طريقتان - 00:16:42

وقد سلكهما البخاري هاتان طريقتان سلكهما البخاري. الطريقة الاولى وهي انه يأتي بالاسناد ثم يختار اي حديث من الصحيفة ويجعله بعد الاسناد مباشرة. يعني مثل حديث لا يبولن يأتي بالاسناد عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:17:02

لا يبولن احدكم فيأتي كلمة لا يبولنه وهو في اثناء الصحيفة ويجعله بعد الاسناد الاول الذي جاء في اول الصحيفة والطريقة الثانية يأتي بالاسناد كما كان في اول الصحيفة ويأتي باول حديث من الصحيفة ثم يقول - 00:17:22

بعد ذلك وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم او وبهذا الاسناد قال الرسول صلى الله عليه وسلم كذا هذه طريقة سلكها البخاري هذه طريقة سلكها البخاري وبعض العلماء يرى انه يميز يعني يأتي بلفظ يدل على ان - 00:17:42

الحديث مأخوذ من الصحيفة وان المتن ليس مطابقا للسند بحيث انه المسجد جاء بعده مباشرة بل جاء حديث يعني بين هذا المثل الذي يريده وبين الاسناد. هذا التمييز سلكه مسلم رحمه - 00:18:02

والله في كتابه الجامع الصحيح فانه يذكر يأتي بالاسناد والحديث هنا محمد ابن رافع حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همة عن ابي هريرة قال هذا ما حدثنا محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يقول مسلم فذكر احاديث منها وقال - 00:18:22

رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا فذكر احاديث منها فهذه الطريقة ان المسلم فيها تمييز وان المتن ما كان مباشرا الاثنين لكن هذه هذا الكلام الذي قاله قبل ان يأتي ابنته افاد بان المتن ما كان مباشرا - 00:18:42

نادي ولكن اتى بلفظ يشعر الواقع ثم اتى بعده بما يريد من الاحاديث فاذا انت هذي سنتك قال ابو هريرة هذا ما حدثنا محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يقول مسلم فذكر احاديث اللي هو - 00:19:02

هريرة منها ثم يأتي باللفظ الذي يريد يأتي باللفظ الذي يريد وقال الرسول صلى الله عليه وسلم لان كل حديث بينه وبين الى حديث اخر جملة وقال الرسول صلى الله عليه وسلم. وهذه الصحيفة صحيفة همام منه تشتمل على مئة واربعين حديثا - 00:19:22

تقريبا وهي باسناد واحد وقد اوردها الامام احمد في مسنده باكملها في مسند ابي هريرة بحيث جاء الاسناد في الاول ثم بعد ذلك يأتي وقال صلى الله عليه وسلم مئة واربعين مرة لان كل - 00:19:42

تأتي وقال الرسول صلى الله عليه وسلم بعدها حديث حديث مستقل فاذا حديث او صحيفة اشتملت على مئة واربعين حديثا اسناد

واحد ولم يأتي الاسناد الا مرة واحدة في الاول. وبين كل حديث وحديث يقول وقال رسول الله - [00:20:02](#) صلى الله عليه وسلم كذا هذه الطريقة التي سلكها مسلم طريقة جيدة وحسنة لان اولاً فيها بيان الواقع. وفيها ذكر الاسناد كما كان في اول في اول. ثم يأتي بجملة فذكر احاديث - [00:20:22](#)

ثم يقول منها ثم يأتي بالحديث الذي يريد وهو قوله وقال الرسول صلى الله عليه وسلم كذا وكذا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا هذي طريقة الامام مسلم رحمه الله وهي طريقة جيدة. لان فيها اختصار لانه لا يحتاج فيها الى ان يأتي بالحديث الاول - [00:20:42](#)

كما في طريقة احدى الطريقتين السابقتين وانما يذكر فذكر احاديث منها وقال رسول الله ثم يأتي بما اراد هذه النسخة التي نسخة او صحيفة همام اتفق البخاري ومسلم على اخراج - [00:21:02](#)

احاديث منها وانفرد البخاري باحاديث منها وانفرد مسلم باحاديث منها وترك احدها منها وهي باسناد واحد ودرجتها واحدة وهي في الصحة على على نمط واحد لانه لا فرق بينها. وهذا من اوضح الادلة التي - [00:21:22](#) بها على ان البخاري ومسلم ما اراد جمع الاحاديث الصحيحة كلها ولا قصد انهما ما ما استوعبا ولا قصد الاستيعاب. لانه لو كان انه ما قصد استيعابنا في الصحيفة كلها واحاديث من اولها الى اخرها. لان الاحاديث كلها مستواها واحد من حيث الصحة لان السؤال واحد. ومع - [00:21:42](#)

ذلك البخاري انتقى منها احاديث ومسلم انتقى احاديث اتفقوا في بعضها وانفرد بعضهم في البعض واحاديث تركوها منها هذا من الادلة التي استدلوا بها على ان البخاري ومسلما ما استوعب الاحاديث الصحيحة ولا قصد الاستعانة - [00:22:12](#) ولهذا فانه كونه يستدرك عليهما الاستدراك ما له وجه لانه ما قصده حتى يستدرك. من قصد حتى استدرت عليهما احاديث صحيحة ما ذكرها لانهم ما قصدوا الاشتغال وهذه الصحيفة اوضح دليل يستدل به على هذا - [00:22:32](#) الموضوع اوضح ما يستدل به على هذا الموضوع هذي الصحيفة. لان الاسناد واحد وكلها في الدرجة واحدة من حيث الصحابة. اذا ما قصد الاستعانة لو قصد الاستيعاب ما ترك حديثاً واحداً من هذه الصحيفة. بل كل صحيفة يأتون بها من اولها الى اخرها ويفرقون احاديثها. لكن تركوا اشياء - [00:22:52](#)

اذا ما استوعب ولم يقصد الاستيعاب. فلا يستدرك عليهما. يعني كونهم ما قصدوا الاستيعاب. اذا لا مجال عليهما الحديث الثاني والحديث الثاني ما فاتهم لانهم ما قصدوا الاستيعاب حتى لو قال فاتهم آ - [00:23:12](#) آ هذا فيما يتعلق بالنسبة للنسخ. اما بالنسبة لكونه يؤتى بالمتن او يؤتى ببعض السند والتمن واذا فرغ من المتن الاسناد ثم قال بهذا يعني يشير الى الذي تقدم المتن او - [00:23:32](#)

الاسناد فان يعني هذا العمل اجازته جاز وواقع عند العلماء وموجود في كثير من الكتب او في بعض كتب الحديث انهم يذكرون المتن اولاً ثم يذكرون او يذكرون السند المثنى وبعض السند ثم بعد ذلك يقول حدثنا الى ان يتصل ببقية السند - [00:24:02](#) يعني يعني اذا كان آ اعلاه السند موجود ثم يذكر بعد ما يفرغ من المتن آ السند الى ان كل المكان الذي ابرز ابرزه في اول المتن او قبل اول المتن ابرزه في اول المتن - [00:24:32](#)

بعض العلماء له اصطلاح وهو ابن خزيمة وهو انه اذا ذكر المتن ثم عاقبه بالسند فعند انه فيه مقال هذه علامة على ان الحديث فيه مقال لانه قدم المتن واخر سندي فاذا فعل هذا ابن خزيمة ولهذا يعني جاء عنه انه لا يحل لاحد ان يروي عنه - [00:24:52](#) الا بهذه الطريقة لان له اصطلاح فيها خاص وهو يستند فيه مقال. فقال مثل هذا اتبع. يعني لا تعدى هذه الطريقة ولا تروي على خلاف هذه الطريقة ولا ولا تعد يعني لا تتعدى هذا الذي سلكه لان هذا - [00:25:22](#)

مخالف المنهج الذي رسمه لنفسه والذي اراده من هذا التصرف والذي اراده من هذا التصرف البخاري سبق ان مر بنا في الصحيح آ الذي اذكره وما وما في موضوعين يذكر المتن ثم يذكر السند وهما اثنان اثر على - [00:25:42](#) اي اثر عن ابن عباس؟ احدهما فيما يتعلق بالعلم ونشر العلم وهو اثره هل يحدث الناس بما يعرفون؟ اتريدون ان يكذب الله ورسوله؟

ثم ذكر الاسناد. وهو رباعي في حكم الثلاثي - 00:26:12

رباعي في حكم الثلاثي والموضع الاخر في كتاب التفسير في اول في اول في اول تفسير فصلت من كتاب التفسير من الصحيح اثر عن ابن عباس طويل وذاك - 00:26:32

والاسناد في الاخر. والحافظ ابن حجر ذكر في شرح هذا الحديث او هذا الاثر ان هذا البخاري يفعل هذا فيما اذا كان فيه مقال او ان عنده فيه مقال فالذي اذكر انه جاء في البخاري في موضعين ولم استوعب - 00:26:52

لكن اتذكر هذين المثالين في كتاب العلم وفي كتاب التفسير في اول تفسير او ما ورد في اول سورة محامي السجدة فانه ذكر هذا الاثر هناك اثرا طويلا عن ابن - 00:27:12

فيما يتعلق بالجمع بين اشياء متعارضة وفي كتاب العلم ثم الموضع الثالث او المبحث الثالث ما يتعلق بمثله ونحوه بان يسوق الاسناد ثم المتن ثم اسناد اخر ولا يأتي بالمتن مع الاسناد الثاني بل يقول - 00:27:32

منزله او نحوه. ما الفرق بين مثله ونحوه؟ يقول الحاكم ان الفرق بينهما ان انه اذا مثله فالمتن في الاسناد الثاني مثل المتن الاول بالفاظه اما اذا قيل نحوه فهو ليس مثله بالفاظه ولكنه متفق معه في المعنى. ولكنه متفق معه في المعنى - 00:28:02

فيعبر بنحوه لان كلمة مثله واضحة في المماثلة. واما كلمة نحوه يعني قريب منه. نحوه يعني قريب منه فالفرق بينهما ان مثله عندما تأتي يراد بها ان المتن الذي ما ذكر مطابق للمتن المذكور في اللفظ والمعنى - 00:28:32

اما اذا جاءت نحوه فمعناها ان المتن الذي لم يذكر بمعنى المتن المذكور قبل الثاني في نحو بمعناه لا بما بلفظه. لا بلفظه. فاذا اراد الانسان ان يروي بالاسناد الثاني. فهل يرتب - 00:28:52

المتن الاول ويأتي به يجعله بعد الاسناد الثاني اولى بعض العلماء قال ليس له ذلك ليس له ذلك. ومنهم من قال انه اذا كان الثاني اذا كان يعني الشيخ الذي يروي عنه مما يميز بين الالفاظ فيمكن - 00:29:22

اذا كان يميز ويعتني برواية الاحاديث بالفاظها وبحروفها ويعتني بهذا فيمكن انه يؤتى بالاسناد ويركب عليه المتن الذي تقدم قبله. الذي تقدم قبله. ومنهم من اجازه في ما جاء فيه مثله ولم يجزه فيما جاء فيه نحوه والاولى والافضل - 00:29:52

ان يذكر ان يقول يعني يذكر الاسناد ثم يقول ومتنه ومتنه جاء باسناد اخر او المتن جاء باسناد اخر هو كذا وكذا فيفيد بان ان القضية ان فيها يعني تحويل وانه ليس الثاني مركب المتن - 00:30:22

الاول مركب على الثاني لانه اذا قال حديث او خبر آآ جاء اسناد كذا كذا يعني في ذكر الاسناد الثاني ثم يقول متن اسناد قبله او متن اسناد قبله هو كذا وكذا - 00:30:52

هذا هو الذي في التفصيل وفيه البيان وهو الذي لا شك في وضوحه ولا شك في انه الاولى. اه نرجع الى نرجع الى الابيات ايش اقول؟ ونسخ ونسخ اسنادها قد اتحد يعني اسنادها - 00:31:12

ندبا اعد الاسناد. عند كل حديث عندما تحدث في كل حديث او اه اه تروي كل حديث ليروى عنك فانك بالاسناد عند كل حديث منها ندبا. استحبابا لا وجوبا. وبعض العلماء قال - 00:31:32

الوجوب قيل وهو تشديد فيه تشديد ولكن الاولى انه يندم يكون مندوبا بان يأتي بالاسناد في عند كل واحد منها لا واجبا ونبينا به وباء ادركوه وهاوى به. والبدء في اقله يعني اذا كان المحدث يحدث - 00:32:02

فيأتي مثلا باول الاسناد اذا كان في اول الصحيفة ثم عند كل متن ويقول وبه او بهذا الاسناد من كونه يكرر الاسناد يختصر فيقول وبه فيقول وبه او بهذا الاسناد. وكذلك - 00:32:32

اذا كان الصحيفة صارت في عدة مجالس التحديث بها في عدة مجالس ثم المجلس بدأ من اثناء الصحيفة فانه يأتي بالاسناد الذي جاء في اولها في اول المجلس. ثم عند كل متن - 00:32:52

يقول فيه وبهذا الاسناد او وبه او به اي الاسناد يعني اشارة الى الاثنان دون ان يذكر الاسناد فيقول وبه اي بهذا الاسناد او وبهذا الاسناد. اما هذه واما هذه. ايوه - 00:33:12

ثم ذكر اذا اراد ان يأخذ حديثا من ويرويه على سبيل الاستقلال. قال في الاصح المعتمد انه يجوز. ان يأخذ اي حديث فهمنا صحيفة ويركبه على اسناد الذي جاء في اول صحيفة. لان الاحاديث الاسناد التي جاء في الاول هو في الحقيقة للجميع. وانما ترك -

[00:33:32](#)

اختصارا والواو في قوله وقال هي وضعت ومن المعلوم ان ان المعطوف كان المعطوف عليه فاذا حذف المعطوف عليه وحذف واو العطف. جاء المعطوف بعد الاسناد فاذا هذا سائغ وجائز في القول المعتمد الذي اعتمده الكثير من العلماء ومنهم البخاري. فان اكثر ما

يأتي عند البخاري انه - [00:34:02](#)

ويأتي يذكر الحديث من الصحيفة ويسوق الاسناد الذي جاء في اولها ويأتي بالمتن الذي يريد ويركبه على الاسناد وهذا كثير عند

البخاري هذه طريقة احدى الطريقتين وهي اكثر في الاستعمال عند البخاري فيجوز - [00:34:32](#)

ان يأتي بالاسناد اللي جاء في اول الصحيفة ثم يأتي بعد نهايته باي حديث يريده في الصحيفة. دون ان يبين هذا جائز جائز على

القول المعتمد الذي سار عليه الكثير من العلماء ومنهم البخاري في صحيحه ايوة - [00:34:52](#)

والميز اولى. يعني كونه يأتي بلفظ يبين بان الحديث الذي ذكره ليس تاليا للاسناد بل فيه احاديث تفصل بينه وبين الاسناد كما فعل

الامام مسلم حيث يسوق الاثنان عن محمد ابن رافع شيخه عن عبد الرزاق عن معمر عن همام عن ابي هريرة - [00:35:12](#)

يقول ابو هريرة هذا ما حدثنا به محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يقول مسلم فذكر احاديث منها وقال الرسول صلى الله

عليه وسلم كذب فكلمة هل ذكر احاديث منها هذا هو التمييز الذي ذكر الاسناد واتى بعده بالحديث الذي يريد - [00:35:42](#)

لكنه ميز واتى بشيء يوضح بانه يوضح انه لم بانه آ آ آ اتى بمتن المتعة بعد اسناد متقدم وذكر جملة تدل على هذا التطرف. وهي قول

مسلم فذكر احاديث منها - [00:36:02](#)

وقال الرسول صلى الله عليه وسلم كذا يعني وقال هذا هو اللي موجود في الصحيفة متكرر فيها. متكرر فيها وقال صلى الله عليه

وسلم كذا هذا موجود في الصحيفة منها قال والميت اولى يعني كما فعله مسلم احسن من طريقة البخاري وان كانت طريقة البخاري

سائغة وجائزة ولا - [00:36:26](#)

فيها لكن هذي احسن منها. لما فيها من التمييز ولما فيها من الايضاح والبيان. وان القارئ يعرف بان المثنى ليس تاليا للاسناد. بخلاف

الطريقة الاولى فقد يتوهم فيها ان المتن تابع للاسناد - [00:36:46](#)

ايها الميت اولى؟ والذي يعيد الاسناد في اخر الكتاب لا يفيد. يعني اخر الصحيفة اذا اتى بالاسناد في اول الصحيفة ثم ذكر

الاحاديث ثم جاء في اخرها ذكر الاسناد وارجعه الى - [00:37:06](#)

وتقدم هذا لا يفيد لان الخلاف الذي يكون في انتزاع حديث من الصحيفة لا يفيد هذا التصرف وانما هذا يفيد تأكيد وان يعني هذه

الاحاديث جاءت يعني كما ذكر في الاسناد الاول اكد بمجيئها في اخر الكتاب - [00:37:26](#)

لكن هذا لا يفيد شيئا في من يريد ان يستخرج حديث من الصحيفة ويأتي بعده بالاسناد مباشر المتن مباشرة او يميز ما في شي ينفع

في هذا الخلاف وانما الذي ينفع هو قضية التمييز او عدم التمييز. يعني - [00:37:46](#)

هذا سائق وهذا افضل. اما كونه يذكر المتن في المزداد الاول. ويذكره في الختام ذكره في الختام تأكيد. لكن ما من ناحية اخر

الحديث من الصحيفة. ايوة تعيد وين؟ هو سابق - [00:38:06](#)

اه وسابق بالمتن او بعض السند يعني المتن مع بعض السند. وسابقوا المتن او بعض السند يعني متى؟ يعني بمعنى انه يقول قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وعندما ينتهي من الحديث يقول حدثنا فلان عن فلان عن ابيه - [00:38:36](#)

مثلا بهذا وكلمة بهذا ترجع للمتن للذراع هذا تقديم الاسنان تقديم المتن ثم الاسناد بعده باكملة. اما اذا كان بعض السند فيقول مثلا

قال ابو الزناد الاعرج عن ابي هريرة يعني آ آ ثم يذكرونته ثم يقول الراوي حدثنا فلان عن فلان - [00:38:56](#)

بهذا حتى يصل الى ابي الزناد لانه ذكر بعض السند قبل المتن ثم اتى ببقية الاسناد اللي في اوله بعد ما فرغ من المتن. يعني سابق

بالمعن او بعض السند. يعني بالمعن مع بعض السلف. لانه احيانا - [00:39:26](#)



بالمِتن واستند بأكمله بعد المِتن. وأحيانا يأتي بعض السند وبعده المِتن بعض السند اللي في اعلاه وبعده في المِتن ثم يأتي بعد الفراغ باول الاسناد الى ان يصل الى المكان الذي اظهره من السند - [00:39:46](#)

يعني مثلا ابو الزناد عن الارض عن ابي هريرة ثم يقول آ ابو اليمان عن شعيب بهذا لان في ابي اربعمائة بالزنا فذكر بعض السند مع المِتن ثم بعدما فرغ اعاد بقية السنن حتى ارتبط - [00:40:06](#)

بما اظهره من السند في الاول. اجز. يعني جائز هذا. يعني مثلا العمل جائز. فان يرد ايش؟ يعني يرد يرد ان يرد يعني عند الرواية تقديم المِتن كله على السند فان ذلك جائز - [00:40:26](#)

وها القول الراجح فان ذلك سائغ وجائز. على القول الراجح اذا اراد ان يروي بهذه الطريقة فله ان يفعل ذلك على القول الراجح. ايوة رجع جوازه كبعض مِتن في الاصح كما اذا قدم بعض المِتن على المِتن - [00:40:56](#)

يعني اذا قدم يعني ذكر يعني يقدم بعض المِتن عالمِتن جائز هذا فاذا كذلك يعني قدم الاسناد او قدم بعض الاسناد فهو مثل تقديم بعض المِتن على المِتن ايوا حيثما قالوا فاتبع ولا تعزي. ثم ذكر ان ابن خزيمة له اصطلاح خاص. ابن خزيمة في صحيحه - [00:41:16](#)

له سلاح خاص وهو انه في بعض الاحيان يأتي بالسند بالمِتن ثم بالسند ولكنه يريد من هذا العمل ان الحديث فيه مقال او الاسناد فيه مقال. هذه علامة علامة على ان الحديث فيه شيء. وان الاسلام فيه شيء - [00:41:46](#)

فمثل هذا يلتزم ولا يتجاوز يعني اذا اريد يعني الذكر يؤتى به على هذه الطريقة او يشار اليها. ما يقال رواه يعني آ آ يأتي بالاسناد ثم بعدين يركب عليه - [00:42:06](#)

راكب على مهنة الله. وانما يأتي به او يشير الى فعله ابن خزيمة. لانه بهذا يكون مراده وهو التنبيه الى انه ما فعل هذا الفعل الا وفيه وفي الاسناد مقال وابن خزيمة - [00:42:26](#)

حيثما قال يعني حي بالاسناد من قال فاتبع طريقته ولا تعمل خلاف عمله ولا تعدى ولا تعد يعني ولا تتعدى انما خففت يعني التزم ولا تتعدى. ايوة حديث قبله. هذه مسألة اخرى. في المسألة الثالثة وهي اذا روى بالاسناد حديثا ذكر اسناده او لا - [00:42:46](#)

ثم ذكر مِتنه ثم بعد ذلك اتى باسناد اخر ثم بعد الاسناد قال مثله او نحوه مثله او نحوه هي طريقة سائغة وجائزة لكن اذا اراد ان يروي بالاسناد - [00:43:26](#)

ثاني فكيف يصنع؟ والمِتن ليس موجودا وراءه وانما هو قبله لان فيه حوالة الضمير في مثله او نحوه يرجع للمجد المتقدم كيف يصنع؟ هل يأتي بالاسناد الثاني؟ الذي لم يذكر بعده المِتن بل حول - [00:43:46](#)

المِتن الاول بلفظة نزل او نحو للعلماء في ذلك اقوال عدة يعني انه عندما يروي بالاسناد الثاني فهناك خلاف بين العلماء في ذكر المِتن لهذا الاسناد الثاني هل يأتي بالمِتن او ان فيه تفصيل لان كلمة مثل - [00:44:06](#)

المماثلة وكلمة نحو تقتضي المقاربة والمِشابهة لا المماثلة. ايوة والقول الاولى والواجه من غيره انه اذا ساق الاسناد يقول خبر قبله مِتنه كذا. لان كلمة نحو الظمير يحذفه ويأتي فيقول نحو حديث قبله او مثل حديث قبله مِتنه كذا هذه الطريقة - [00:44:36](#)

فيها التمييز فيها التمييز وان اللفظ يعني ما كان مركب على المِتن وانما اتى بشيء او بما يوضح الواقع ويوضح الحقيقة في سوق الاسناد الثاني ثم اذا جاء عند كلمة نحوه الموجودة - [00:45:16](#)

يحذف الظمير ويأتي مكان اسمه الظاهر. فيقول مثل حديث قبله. مِتنه كذا وكذا او نحو حديث قبله متوه كذا وكذا. فالظمير بدل ما يأتي الظمير ويرجع للمِتن يأتي بلفظ ظاهر - [00:45:36](#)

ثم يذكر المِثل نحو حديث قبله مثل حديث قبله مِتنه كذا هذه الطريقة التي فيها الايضاح والبيان ولا اشكال فيها ولا ريب. لا تروي بالثاني حديثا قبله. يعني لا تروي بالاسناد الثاني - [00:45:57](#)

المِتن الذي جاء قبله وهو مِتن الاسناد الاول. فانت لا تأتي بالاسناد الثاني الذي انتهى قال في اخره نحوه ما تحذف كلمة نحوه وتأتي بالحديث الذي قبل وتركبه لا تفعل هذا. لا تفعل هذا - [00:46:17](#)

فعل لا تروي بالاسناد بالاسناد بالاسناد الثاني حديثا قبله. لان كلمة مثل تقتضي المماثلة وكلمة نحو تقتضي المقاربة والمِشابهة لا المماثلة

ايوه والقول الاولى والالوجه من غيره انه اذا ساق الاسناد يقول مثل خبر قبله متنه - 00:46:37

كذا لان كلمة نحو الظمير يحذفه ويأتي مكانه اسم ظافر. فيقول نحو حديث قبله او مثل حديث قبله متنه كذا. هذه الطريقة فيها

التمييز. فيها التمييز وان اللفظ يعني ما كان مركب على المتن وانما اتى بشيء او بما يوضح الواقع ويوضح الحقيقة - 00:47:07

في سوق الاسناد الثاني ثم اذا جاء عند كلمة نحوه الموجودة يحذف الظمير ويأتي مكانه اسم ظاهر فيقول مثل حديث قبله. متنه كذا

وكذا. او نحو حديث قبله متنه كذا وكذا - 00:47:37

فالظمير بدل ما يأتي الظمير ويرجع للمتن يأتي بلفظ ظاهر ثم يذكر المثل نحو حديث قبله مثل حديث قبله متنه كذا هذه الطريقة

التي فيها الايضاح والبيان ولا اشكال فيها ولا ريب - 00:47:57